

خصا يصنه صلى الله عليه واله وسلم دون الانبياء قبله وما اختصت به  
امته ببر كثير صلى الله عليه واله وسلم الثاني فيما اخص به دون امته من الاربعة  
والمباح والمحرما الرابع فيما ايد الله تعالى به من العجز او خوف العباد  
القسم الثالث في شمائله وفضائله واقواله وافعاله في جميع احواله وفيه  
ثلاثة ابواب **الاول** في عاداته وسجنته في المباح والمعتاد الضرر  
**البار الثاني** في الاخلاق المعنوية التي جاء بها حسن الخلق **الثالث** في  
شمائله في العبادات المتكبر **وهذا** القسم رحمة الله تعالى واسطره قد  
طهق الاقسام ومحلها محل اللطائف من الاجسام لما يحوي من التنبيه  
على جعل شريعته واداب مرتبته وسنن ما تورد وجهات مهمي تفضل  
الاستعمالات واقدري اجمال باهل الاهال واذنله بيا جامع في فضل اهل  
بيت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وصحابته ومن يعظم لاحله وفضل  
حدنثه ومحدثيه واختم جميع ذلك بفضل الصلاة عليه ولم صلى الله عليه  
واله وسلم واسأل الله الكريم الرحمن الرحيم ان يعظم في جمعة الفايد وبعيد  
عجل من بركة اعظم عابده وان يجعل اجابته فيه الرضا والنزول في حواد  
المصطفى والدي واخواتي وخاصتي والمسلمين وجميع الاصح والاولاد  
انذ عظيم الرجاسيع الدعا وهو حسبي ونعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير  
**القسم الاول** في تخليص سيرته وهو محتوي على ستة ابواب على حسب ما  
تقدم **الاول** في شرفه ونسبه ومحمد وما مهد الله له من الفضائل  
وتبلى وجوده وفضل بلده وفاته ومولد وعده ابا به من لدنه الى ادم على  
الله عليه واله وسلم **والثاني** في ما ايد الله تعالى لخدمته من افسسكم فربي بضم  
الفاء وفتحها واطلاها متضمنتان لفضيله نسبة اما قراءة الضم فقله

المفسرون

المفسرون لم يكن في العرب قبيلة الاوطا على رسول الله صلى الله عليه واله  
وسلم ولادة او قرابة وعليه حن بن عباس قوله تعالى الا المودة في القربى  
وعلى قراءة الفتح فهو يقع في المدح لان القديس الحنا الجيد ومثله والاية  
الاخرى لقد من الله على المؤمنين اذ بعث فيهم رسولا من انفسهم  
وقال تعالى كما ارسلنا قبلك رسولا منكم وروي عن علي بن ابي طالب رضي  
الله عنه في قوله تعالى من انفسكم قال عنده صلى الله عليه واله وسلم نسبنا  
وسبنا وصرنا ليس في اباي من لدن ادم سفاحا كما نكاح قال ابن الكبي  
كثبت للنبي صلى الله عليه واله وسلم خمسة ايام فما وجدت فيهن سفاحا  
والاشياء ما كانت عليه الجاهلية **قال المؤلف** غفر الله وقد كان فكا  
الجاهلية على اربعة انا ففكاح منها نكاح الناس اليوم محطبا لرجل  
الى الرجل وليته او بنته فيصمد قها ثم ينكحها والنكاح الاخر كان الرجل  
يقول لامرأته اذ اظهرت من طنتها التي رسل الى فلان فاستبضعي منه  
فيغتزلها زوجها ولا بمسكها ابد حتى يتبين حملها من ذلك الذي نستبضع  
منه فاذا تبين حملها اصباها زوجها اذا احب وانما يفعل ذلك رغبة  
في نجاته الولد كان هذا النكاح نكاح الاستبضاع ونكاح اخر يجتمع  
الرهط ما دونه العشرة فيدخلون على المرأة كلهم بصبها فاذا حلت  
ووضعت ومررت لها ليال بعد ان تضع ارسلت اليهم فلا يستطيع منهم  
رجل ان يمنع حتى يجتمعون عندها تقول لهم قد عرفتم الذي كان  
من امركم وقد ولدته فهو انك يا فلان تسمى من احببت باسمه فتكفي  
به ولدها لا يستطيع ان يمنع منه الرجل والنكاح الرابع يجتمع الناس  
الكثير فيدخلون على المرأة لا تمنع من جهاها وعن البضايا ان يبصبن على

ح

الرجل